

Distr.  
GENERAL

A/48/486\*  
S/26560\*  
8 November 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن  
السنة الثامنة والأربعون

الجمعية العامة  
الدورة الثامنة والأربعون  
البند ١٠ من جدول الأعمال  
تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجهة الى الأمين العام  
من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية  
لدى الأمم المتحدة

بوصفنا المشتركين في رعاية عملية السلام التي بدأت في مدريد في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١  
والشاهدين على توقيع حكومة دولة اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن العاصمة في  
١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، على إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، بما في ذلك مرفقاته  
والمحضر المتفق عليه، نتشرف بأن نرفق طيه الوثيقة الآتية الذكر (انظر المرفق).

وسنغدو ممتنين إذا تكرتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الثامنة  
والأربعين للجمعية العامة، في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) يولي م. فورونتسوف  
السفير  
الممثل الدائم للاتحاد الروسي  
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) مادلين ك. ألبرايت  
السفيرة  
الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية  
لدى الأمم المتحدة

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجهة الى الأمين العام  
من الممثل الدائم لاسرائيل لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرفق طيه إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، بما في ذلك مرفقاته والمحضر المتفق عليه، الذي وقعته في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ حكومة دولة اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية وشهدت على توقيعها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي (انظر المرفق).

وسأغدو ممتنا إذا تكرمت بتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جاد يعقوبي

السفير

الممثل الدائم

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجهة الى الأمين العام  
من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرفق طيه إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، بما في ذلك مرفقاته والمحضر المتفق عليه، الذي وقعته في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ حكومة دولة اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية وشهدت على توقيعها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي (انظر المرفق).

وسأغدو ممتنا إذا تكرمت بتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) الدكتور ناصر القدوة  
المراقب الدائم لفلسطين  
لدى الأمم المتحدة

## المرفق

### إعلان مبادئ بشأن ترتيبات بالحكم الذاتي المؤقت

إن حكومة دولة إسرائيل وفريق منظمة التحرير الفلسطينية (في الوفد الأردني - الفلسطيني لدى مؤتمر السلام في الشرق الأوسط) ("الوفد الفلسطيني")، ممثلاً للشعب الفلسطيني، يتفقان على أن الوقت قد حان لوضع حد لعقود من المواجهة والنزاع، ويعترف كل منهما بالحقوق المشروعة والسياسية للآخر، ويسعيان إلى الحياة في تعايش سلمي وكرامة وأمن متبادلين، وإلى تحقيق تسوية سلمية عادلة ودائمة وشاملة، ومصالحة تاريخية عن طريق العملية السياسية المتفق عليها.

وبناء عليه، يتفق الجانبان على المبادئ التالية:

### المادة الأولى

#### هدف المفاوضات

إن هدف المفاوضات الاسرائيلية - الفلسطينية في إطار عملية السلام في الشرق الأوسط الجارية هو، في جملة أمور، إنشاء سلطة حكم ذاتي فلسطينية مؤقتة، المجلس المنتخب ("المجلس")، للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك لفترة انتقالية لا تزيد عن خمس سنوات تؤدي إلى تسوية دائمة على أساس قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣). ومن المفهوم أن الترتيبات المؤقتة هي جزء لا يتجزأ من عملية السلام الكاملة وأن المفاوضات بشأن الوضع الدائم ستؤدي إلى تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣).

### المادة الثانية

#### إطار الفترة الانتقالية

مبين في إعلان المبادئ هذا الإطار المتفق عليه للفترة الانتقالية.

### المادة الثالثة

#### الانتخابات

- ١ - لتمكين الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة من أن يحكم نفسه وفقا للمبادئ الديمقراطية، تجرى انتخابات سياسية عامة حرة مباشرة لانتخاب المجلس تحت إشراف متفق عليه ومراقبة دولية، بينما تتولى الشرطة الفلسطينية ضمان الأمن العام.
- ٢ - يعقد اتفاق بشأن الطريقة والشروط الدقيقة لإجراء الانتخابات وفقا للبروتوكول الملحق بوصفه المرفق الأول، بهدف إجراء الانتخابات في موعد لا يتجاوز تسعة أشهر من بدء سريان إعلان المبادئ هذا.
- ٣ - تشكل هذه الانتخابات خطوة تحضيرية مؤقتة هامة نحو أعمال الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وتحقيق متطلباته العادلة.

### المادة الرابعة

#### الولاية

تشمل ولاية المجلس اقليم الضفة الغربية وقطاع غزة، باستثناء المسائل التي سيتم التفاوض عليها في مفاوضات الوضع الدائم. ويعتبر الجانبان الضفة الغربية وقطاع غزة وحدة اقليمية واحدة يحافظ على سلامتها خلال الفترة الانتقالية.

### المادة الخامسة

#### الفترة الانتقالية ومفاوضات الوضع الدائم

- ١ - تبدأ الفترة الانتقالية البالغة خمس سنوات لدى الانسحاب من قطاع غزة ومنطقة أريحا.
- ٢ - تبدأ مفاوضات الوضع الدائم بين حكومة إسرائيل وممثلي الشعب الفلسطيني في أقرب وقت ممكن، على ألا يتجاوز ذلك بداية السنة الثالثة من الفترة الانتقالية.

٣ - من المفهوم أن هذه المفاوضات تشمل القضايا المتبقية، بما في ذلك: القدس، واللاجئون، والمستوطنات، والترتيبات الأمنية، والحدود، والعلاقات والتعاون مع الجيران الآخرين، والقضايا الأخرى التي تهم الجانبين.

٤ - يتفق الطرفان على ألا تمس الاتفاقات التي يتم التوصل إليها للفترة الانتقالية أو تستبق نتائج مفاوضات الوضع الدائم.

#### المادة السادسة

##### نقل السلطات والمسؤوليات على سبيل التحضير

١ - يبدأ لدى سريان إعلان المبادئ هذا والانسحاب من قطاع غزة ومنطقة أريحا نقل السلطة من الحكم العسكري الاسرائيلي وإدارته المدنية الى الفلسطينيين المفوضين بهذه المهمة على النحو المفصل هنا. ويكون نقل السلطة هذا ذا طابع تحضيرى الى أن يتم تنصيب المجلس.

٢ - يتم فور بدء سريان إعلان المبادئ هذا والانسحاب من قطاع غزة ومنطقة أريحا، توخيا لتعزيز التنمية الاقتصادية في الضفة الغربية وقطاع غزة، نقل السلطة الى الفلسطينيين في المجالات التالية: التعليم والثقافة، والصحة، والرعاية الاجتماعية، والضرائب المباشرة، والسياحة. ويشرع الجانب الفلسطيني في بناء قوة الشرطة الفلسطينية على النحو المتفق عليه. وللطرفين، ريثما يتم تنصيب المجلس، أن يتفاوضا بشأن نقل سلطات ومسؤوليات إضافية حسبما يتفق عليه.

#### المادة السابعة

##### الاتفاق المؤقت

١ - يتفاوض الوفدان الاسرائيلي والفلسطيني على اتفاق بشأن الفترة الانتقالية ("الاتفاق المؤقت").

٢ - يحدد الاتفاق المؤقت، في جملة أمور، تكوين المجلس، وعدد أعضائه، ونقل السلطات والمسؤوليات من الحكم العسكري الاسرائيلي وإدارته المدنية الى المجلس. ويحدد الاتفاق المؤقت أيضا سلطة المجلس التنفيذية، وسلطته التشريعية وفقا للمادة التاسعة أدناه، والأجهزة القضائية الفلسطينية المستقلة.

٣ - يتضمن الاتفاق المؤقت ترتيبات، تنفذ لدى تنصيب المجلس، لتولي المجلس جميع الصلاحيات والمسؤوليات التي سبق نقلها وفقا للمادة السادسة أعلاه.

٤ - لتمكين المجلس من تعزيز النمو الاقتصادي، يقوم المجلس لدى تنصيبه بجملة أمور منها إنشاء سلطة الكهرباء الفلسطينية وسلطة ميناء غزة، ومصرف التنمية الفلسطيني، والمجلس الفلسطيني لترويج الصادرات، وسلطة البيئة الفلسطينية، وسلطة الأراضي الفلسطينية، وسلطة إدارة المياه الفلسطينية، وأية سلطات أخرى يتفق عليها بموجب الاتفاق المؤقت الذي يحدد صلاحياتها ومسؤولياتها.

٥ - بعد تنصيب المجلس تحل الإدارة المدنية ويسحب الحكم العسكري الاسرائيلي.

#### المادة الثامنة

##### النظام العام والأمن

ضمانا للنظام العام والأمن الداخلي للفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، ينشئ المجلس قوة شرطة قوية، بينما تواصل اسرائيل تولى مسؤولية الدفاع ضد التهديدات الخارجية ومسؤولية أمن الاسرائيليين عموما بغرض الحفاظ على أمنهم الداخلي وعلى النظام العام لهم.

#### المادة التاسعة

##### القوانين والأوامر العسكرية

١ - تكون للمجلس سلطة التشريع، وفقا لأحكام الاتفاق المؤقت، في إطار جميع السلطات المنقولة اليه.

٢ - يستعرض الطرفان معا القوانين والأوامر العسكرية السارية حاليا في المجالات المتبقية.

## المادة العاشرة

### لجنة الارتباط الإسرائيلية - الفلسطينية المشتركة

توخيا لسلسلة تنفيذ إعلان المبادئ هذا وأية اتفاقات لاحقة تتصل بالفترة الانتقالية تنشأ عند بدء سريان إعلان المبادئ هذا لجنة ارتباط إسرائيلية - فلسطينية مشتركة تعالج المسائل التي تتطلب التنسيق والمسائل الأخرى التي تهم الجانبين والمنازعات.

## المادة الحادية عشرة

### التعاون الإسرائيلي - الفلسطيني في الميادين الاقتصادية

إدراكا لما يحققه التعاون في النهوض بتنمية الضفة الغربية وقطاع غزة وإسرائيل من فائدة مشتركة، تنشأ عند بدء سريان إعلان المبادئ هذا لجنة إسرائيلية - فلسطينية للتعاون الاقتصادي، وذلك للتعاون في وضع وتنفيذ البرامج المحددة في البروتوكولين الملحقين بوصفهما المرفق الثالث والمرفق الرابع.

## المادة الثانية عشرة

### الارتباط والتعاون مع الأردن ومصر

يقوم الطرفان بدعوة حكومتي الأردن ومصر إلى الاشتراك في وضع ترتيبات أخرى للارتباط والتعاون بين حكومة إسرائيل والممثلين الفلسطينيين من جهة وحكومتي الأردن ومصر من جهة أخرى، من أجل تعزيز التعاون فيما بينهم. وتشمل هذه الترتيبات إنشاء لجنة دائمة تقرر بالاتفاق أشكال دخول الأشخاص النازحين من الضفة الغربية وقطاع غزة في عام ١٩٦٧، إلى جانب التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوع الاضطراب والفوضى. وتعالج هذه اللجنة المسائل الأخرى التي تكون محل اهتمام مشترك.



### المادة الثالثة عشرة

#### إعادة وزع القوات الإسرائيلية

- ١ - تجرى بعد بدء سريان إعلان المبادئ هذا، وفي موعد لا يتجاوز عشية انتخابات المجلس، إعادة وزع القوات العسكرية الإسرائيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة، بالإضافة إلى انسحاب القوات الإسرائيلية الذي يتم وفقاً للمادة الرابعة عشرة.
- ٢ - تسترشد إسرائيل، لدى إعادة وزع قواتها العسكرية، بمبدأ أن تكون إعادة وزع قواتها العسكرية خارج المناطق المأهولة بالسكان.
- ٣ - يتم بالتدرج تنفيذ عمليات إعادة وزع أخرى إلى مواقع محددة تتناسب مع تولي قوة الشرطة الفلسطينية للمسؤولية عن النظام العام والأمن الداخلي عملاً بالمادة الثامنة أعلاه.

### المادة الرابعة عشرة

#### إنسحاب إسرائيل من قطاع غزة ومنطقة أريحا

- ١ - تنسحب إسرائيل من قطاع غزة ومنطقة أريحا، على النحو المفصل في البروتوكول الملحق بوصفه المرفق الثاني.

### المادة الخامسة عشرة

#### حل المنازعات

- ١ - تحل المنازعات التي تنشأ من تطبيق أو تفسير إعلان المبادئ هذا، أو أية اتفاقات لاحقة تتصل بالفترة الانتقالية، عن طريق المفاوضات من خلال لجنة الارتباط المشتركة التي ستنشأ عملاً بالمادة العاشرة أعلاه.

٢ - يجوز حل المنازعات التي يتعذر حلها عن طريق المفاوضات بواسطة آلية توفيق يتفق عليها الطرفان.

٣ - للطرفين أن يتفقا على إحالة المنازعات التي تتصل بالفترة الانتقالية والتي يتعذر حلها عن طريق التوفيق إلى التحكيم. وتحقيقا لهذا الغرض، يقوم الطرفان بالاتفاق فيما بينهما بإنشاء لجنة تحكيم.

#### المادة السادسة عشرة

#### التعاون الإسرائيلي - الفلسطيني فيما يتعلق بالبرامج الإقليمية

يعتبر كلا الطرفين أن الأفرقة العاملة المتعددة الأطراف أداة مناسبة لتشجيع إنشاء "خطة مارشال" والبرامج الإقليمية وغيرها من البرامج، بما فيها برامج خاصة لصالح الضفة الغربية وقطاع غزة، على النحو المشار إليه في البروتوكول الملحق بوصفه المرفق الرابع.

#### المادة السابعة عشرة

#### أحكام متفرقة

١ - يبدأ سريان إعلان المبادئ هذا بعد شهر واحد من توقيعه.

٢ - تعتبر جميع البروتوكولات الملحقة بإعلان المبادئ هذا والمحضر المتفق عليه المتصل به جزءا لا يتجزأ منه.

حرر في واشنطن العاصمة في اليوم الثالث عشر من أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

عن منظمة التحرير الفلسطينية  
(توقيع) محمود عباس

عن حكومة إسرائيل  
(توقيع) شمعون بيريز

شهد عليه:

الاتحاد الروسي  
(توقيع) أندريه ف. كوزيريف

الولايات المتحدة الأمريكية  
(توقيع) وارين كريستوفر

## المرفق الأول

### البروتوكول المتعلق بطريقة الانتخابات وشروطها

١ - يكون لفلسطينيي القدس الذين يعيشون فيها حق الاشتراك في عملية الانتخابات، وفقا لاتفاق بين الجانبين.

٢ - بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يشمل اتفاق الانتخابات، في جملة أمور أخرى، المسائل التالية:

(أ) نظام الانتخابات؛

(ب) طريقة الإشراف المتفق عليه والمراقبة الدولية وتكوين أفرادهما؛

(ج) القواعد والأنظمة المتعلقة بالحملات الانتخابية بما في ذلك ترتيبات متفق عليها لتنظيم وسائل الإعلام، وإمكانية الترخيص بمحطة للإذاعة والتلفزيون.

٣ - لا يترتب على عدم تمكن الفلسطينيين النازحين الذين كانوا مسجلين في ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧ من الاشتراك في عملية الانتخابات لأسباب عملية. أي مساس بمركزهم مستقبلا.

## المرفق الثاني

### البروتوكول المتعلق بانسحاب القوات الإسرائيلية من قطاع غزة ومنطقة أريحا

- ١ - يعقد الجانبان خلال شهرين من تاريخ بدء سريان إعلان المبادئ هذا ويوقعان اتفاقاً بشأن انسحاب القوات العسكرية الإسرائيلية من قطاع غزة ومنطقة أريحا. ويشمل هذا الاتفاق ترتيبات شاملة تطبق في قطاع غزة ومنطقة أريحا بعد الانسحاب الإسرائيلي.
- ٢ - تقوم إسرائيل بتنفيذ انسحاب معجل ووفقاً لجدول زمني للقوات العسكرية الإسرائيلية من قطاع غزة ومنطقة أريحا، على أن يبدأ هذا الانسحاب فور توقيع الاتفاق المتعلق بقطاع غزة ومنطقة أريحا ويتم خلال فترة لا تتجاوز أربعة أشهر من توقيع هذا الاتفاق.
- ٣ - يشمل الاتفاق المذكور أعلاه، في جملة أمور أخرى، ما يلي:
  - (أ) ترتيبات لنقل السلطة بطريقة سلسة وسلمية من الحكم العسكري الإسرائيلي والإدارة المدنية التابعة له إلى الممثلين الفلسطينيين؛
  - (ب) هيكل السلطة الفلسطينية في هذه المناطق وسلطاتها ومسؤولياتها، فيما عدا: الأمن الخارجي، والمستوطنات، والإسرائيليين، والعلاقات الخارجية، والمسائل الأخرى التي يتفق عليها الجانبان؛
  - (ج) ترتيبات لتولي قوة الشرطة الفلسطينية التي تتألف من شرطييين معينين محلياً ومن الخارج (يحملون جوازات سفر أردنية ووثائق فلسطينية صادرة عن مصر) مسؤولية الأمن الداخلي والنظام العام. وينبغي تدريب الذين سيشاركون في قوة الشرطة الفلسطينية القادمين من الخارج كأفراد وضباط شرطة؛
  - (د) وجود دولي أو أجنبي مؤقت حسبما يتفق عليه؛
  - (هـ) إنشاء لجنة تنسيق وتعاون فلسطينية - إسرائيلية مشتركة لأغراض الأمن المتبادل؛

(و) وضع برنامج للتنمية الاقتصادية والاستقرار، بما في ذلك إنشاء صندوق طوارئ، لتشجيع الاستثمار الأجنبي والدعم المالي والاقتصادي. ويقوم الجانبان مجتمعين ومنفردين بالتنسيق والتعاون مع الأطراف الإقليمية والدولية لدعم هذه الأهداف:

(ز) ترتيبات مرور آمن للأشخاص ووسائل النقل بين قطاع غزة ومنطقة أريحا.

٤ - يشمل الاتفاق المذكور أعلاه ترتيبات تنسيق بين الطرفين فيما يتعلق بالمرور بين:

(أ) غزة ومصر؛

(ب) أريحا والأردن.

٥ - يكون مقر المكاتب المسؤولة عن الاضطلاع بصلاحيات ومسؤوليات السلطة الفلسطينية بموجب هذا المرفق الثاني والمادة السادسة من إعلان المبادئ في قطاع غزة ومنطقة أريحا، الى أن يتم تنصيب المجلس.

٦ - فيما عدا هذه الترتيبات المتفق عليها، يظل مركز قطاع غزة ومنطقة أريحا جزءاً لا يتجزأ من الضفة الغربية وقطاع غزة، ولا يتغير في الفترة الانتقالية.

### المرفق الثالث

#### بروتوكول بشأن التعاون الإسرائيلي - الفلسطيني المشترك في البرامج الاقتصادية والإنمائية

يتفق الجانبان على إنشاء لجنة إسرائيلية - فلسطينية دائمة للتعاون الاقتصادي، تركز، في جملة أمور، على ما يلي:

١ - التعاون في ميدان المياه، بما في ذلك برنامج لتنمية الموارد المائية يعده خبراء من الجانبين، يحدد أيضا طريقة التعاون في إدارة الموارد المائية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وسيتضمن مقترحات لدراسات وخطط حول حقوق المياه لكل طرف، وكذلك حول الاستخدام المنصف للموارد المائية المشتركة، لتنفيذها خلال الفترة الانتقالية وما بعدها.

٢ - التعاون في ميدان الكهرباء، بما في ذلك برنامج لتنمية الطاقة الكهربائية، سيحدد أيضا طريقة التعاون لإنتاج الموارد الكهربائية وصيانتها وشراؤها وبيعها.

٣ - التعاون في ميدان الطاقة، بما في ذلك برنامج لتنمية الطاقة، يعد لاستغلال النفط والغاز لأغراض صناعية، لا سيما في قطاع غزة والنقب، وسيشجع على المزيد من الاستغلال المشترك لموارد الطاقة الأخرى. ويمكن أن يشمل هذا البرنامج أيضا ترتيبات لإنشاء مجمع صناعي بتروكيميائي في قطاع غزة وتمديد خطوط أنابيب للنفط والغاز.

٤ - التعاون في مجال التمويل، بما في ذلك برنامج تنمية وعمل مالي لتشجيع الاستثمار الدولي في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفي إسرائيل، فضلا عن إنشاء مصرف تنمية فلسطيني.

٥ - التعاون في ميدان النقل والاتصالات، بما في ذلك برنامج سيحدد المبادئ التوجيهية لإنشاء منطقة ميناء بحري في غزة، ويتضمن ترتيبات لإنشاء خطوط نقل واتصالات من وإلى الضفة الغربية وقطاع غزة إلى إسرائيل وإلى بلدان أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، سيتضمن هذا البرنامج ترتيبات لتنفيذ ما يلزم من بناء الطرق والسكك الحديدية وخطوط الاتصالات وما شابه ذلك.

٦ - التعاون في ميدان التجارة، بما في ذلك الدراسات وبرامج ترويج التجارة، التي ستشجع التجارة المحلية والإقليمية والأقليمية، فضلا عن دراسة جدوى لإنشاء مناطق تجارة حرة في قطاع غزة وفي إسرائيل، وإمكانية الوصول المتبادل إلى هذه المناطق، والتعاون في المجالات الأخرى المتصلة بالتجارة في شتى صورها.

٧ - التعاون في ميدان الصناعة، بما في ذلك برامج تنمية صناعية تتضمن ترتيبات لإنشاء مراكز إسرائيلية - فلسطينية مشتركة للبحث والتطوير في مجال الصناعة، وتشجع المشاريع الفلسطينية - الإسرائيلية المشتركة، وتضع المبادئ التوجيهية للتعاون في صناعات النسيج والصناعات الغذائية والدوائية والالكترونية وصناعة الماس وصناعة الحواسيب والصناعات ذات الأساس العلمي.

٨ - برنامج للتعاون في علاقات العمل وتنظيمها والتعاون على معالجة قضايا الرعاية الاجتماعية.

٩ - خطة لتنمية الموارد البشرية والتعاون بشأنها، تتضمن ترتيبات لعقد حلقات عمل وندوات إسرائيلية - فلسطينية مشتركة، وإنشاء مراكز تدريب مهني ومعاهد أبحاث ومصارف بيانات مشتركة.

١٠ - خطة لحماية البيئة، تتضمن ترتيبات لاتخاذ تدابير مشتركة و/أو منسقة في هذا المجال.

١١ - برنامج لتنمية التنسيق والتعاون في ميدان الاتصالات ووسائل الإعلام.

١٢ - أي برامج أخرى تهم الجانبين.

المرفق الرابع

بروتوكول بشأن التعاون الاسرائيلي - الفلسطيني فيما يختص  
ببرنامج التنمية الاقليمي

١ - سيتعاون الجانبان، في إطار الجهود السلمية المتعددة الأطراف، على تشجيع وضع برنامج إنمائي للمنطقة، بما فيها الضفة الغربية وقطاع غزة، تبادر إليه مجموعة البلدان السبعة. وسيطلب الطرفان من مجموعة البلدان السبعة أن تسعى الى مشاركة الدول الأخرى المهتمة بالأمر في هذا البرنامج، كالدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ودول ومؤسسات المنطقة العربية، فضلا عن القطاع الخاص.

٢ - وسيتألف البرنامج الإنمائي من عنصرين، هما:

(أ) برنامج تنمية اقتصادية للضفة الغربية وقطاع غزة؛

(ب) برنامج إقليمي للتنمية الاقتصادية.

ألف - سيتألف برنامج التنمية الاقتصادية للضفة الغربية وقطاع غزة من العناصر التالية:

(١) برنامج تأهيل اجتماعي، بما فيه برنامج إسكان وبناء؛

(٢) خطة لتنمية المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

(٣) برنامج لتنمية الهياكل الأساسية (المياه، والكهرباء، والنقل والاتصالات، وما شابه ذلك)؛

(٤) خطة موارد بشرية؛

(٥) برامج أخرى.



باء - يمكن أن يتألف البرنامج الإقليمي للتنمية الاقتصادية من العناصر التالية:

- (١) إنشاء صندوق تنمية للشرق الأوسط، كخطوة أولى، ومصرف تنمية للشرق الأوسط، كخطوة ثانية؛
- (٢) وضع خطة إسرائيلية - فلسطينية - أردنية مشتركة لتنسيق استغلال منطقة البحر الميت؛
- (٣) قناة البحر الأبيض المتوسط (غزة) - البحر الميت؛
- (٤) مشاريع إقليمية لتحلية المياه وغير ذلك من مشاريع تنمية الموارد المائية؛
- (٥) خطة إقليمية للتنمية الزراعية، بما في ذلك جهد إقليمي منسق لمنع التصحر؛
- (٦) ربط الشبكات الكهربائية بعضها ببعض؛
- (٧) التعاون الإقليمي على نقل الغاز والنفط وغيرهما من موارد الطاقة، وعلى توزيعها واستغلالها صناعيا؛
- (٨) خطة إقليمية لتنمية السياحة والنقل والاتصالات السلكية واللاسلكية؛
- (٩) التعاون الإقليمي في مجالات أخرى.

٣ - سيشجع الطرفان أفرقة العمل المتعددة الأطراف وسينسقان بهدف إنجازها. وسيشجع الطرفان الأنشطة المضطلع بها فيما بين دورات مختلف أفرقة العمل المتعددة الأطراف، فضلا عن دراسات الجدوى والدراسات التمهيديّة لها، داخل تلك الأفرقة.

المحضر المتفق عليه فيما يختص بإعلان المبادئ المتعلقة  
بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت

ألف - تفاهمات واتفاقات عامة

إن أية صلاحيات ومسؤوليات منقولة إلى الفلسطينيين، عملاً بإعلان المبادئ، قبل تنصيب المجلس ستخضع للمبادئ نفسها المتعلقة بالمادة الرابعة، حسبما هو مبين أدناه في هذا المحضر المتفق عليه.

باء - تفاهمات واتفاقات محددة

المادة الرابعة

من المفهوم:

١ - أن ولاية المجلس ستشمل إقليم الضفة الغربية وقطاع غزة، باستثناء القضايا التي سيجري التفاوض عليها في مفاوضات تحديد الوضع الدائم، ألا وهي: القدس، والمستوطنات، والمواقع العسكرية، والاسرائيليون.

٢ - أن ولاية المجلس ستطبق فيما يختص بالصلاحيات والمسؤوليات والمجالات والسلطات المتفق عليها والسلطات المنقولة إليه.

المادة السادسة (٢)

من المتفق عليه أن نقل السلطة سيكون على النحو التالي:

١ - سيبلغ الجانب الفلسطيني الجانب الاسرائيلي بأسماء الفلسطينيين المفوضين الذين سيتولون الصلاحيات والسلطات والمسؤوليات التي ستنتقل إلى الفلسطينيين وفقاً لإعلان المبادئ في الميادين التالية: التعليم والثقافة، والصحة، والرعاية الاجتماعية، والضرائب المباشرة، والسياحة، وأية سلطات أخرى متفق عليها.

٢ - من المفهوم أن حقوق هذه المكاتب والتزاماتها لن تمس.

٣ - سيستمر كل من المجالات المبينة أعلاه في التمتع بما هو قائم من مخصصات الميزانية وفقاً لترتيبات سيتفق عليها الجانبان. وستشمل هذه الترتيبات أيضاً التعديلات الضرورية اللازمة لكي توضع في الحسبان الضرائب التي يجيها مكتب الضرائب المباشرة.

٤ - لدى تنفيذ إعلان المبادئ، سيبدأ الوفدان الإسرائيلي والفلسطيني على الفور مفاوضات بشأن خطة تفصيلية لنقل السلطة إلى المكاتب السالفة الذكر وفقاً للتفاهات السالفة الذكر.

#### المادة السابعة (٢)

سيتضمن الاتفاق المؤقت أيضاً ترتيبات تنسيق وتعاون.

#### المادة السابعة (٥)

لن يحول انسحاب الحكم العسكري دون ممارسة إسرائيل للصلاحيات والسلطات غير المنقولة إلى المجلس.

#### المادة الثامنة

من المفهوم أن الاتفاق المؤقت سيضم ترتيبات تعاون وتنسيق بين الطرفين في هذا الصدد. واتفق أيضاً على أن يتم نقل الصلاحيات والمسؤوليات إلى الشرطة الفلسطينية على مراحل، حسب المتفق عليه في الاتفاق المؤقت.

#### المادة العاشرة

من المتفق عليه أن الوفدين الإسرائيلي والفلسطيني سيقومان، لدى سريان إعلان المبادئ، بتبادل أسماء الأفراد الذين سمّاهما الوفدان لعضوية لجنة الارتباط الإسرائيلية - الفلسطينية المشتركة. واتفق كذلك على أن يكون لكل جانب عدد مساو لعدد أعضاء الجانب الآخر في اللجنة المشتركة. وستتواصل اللجنة

المشتركة إلى القرارات بالاتفاق. ويمكن للجنة المشتركة أن تضيف أسماء فنيين وخبراء، حسب الضرورة. وستقرر اللجنة المشتركة وتيرة اجتماعاتها ومكان، أو أماكن، اجتماعاتها.

### المرفق الثاني

من المفهوم أن إسرائيل ستظل، بعد الانسحاب الإسرائيلي، مسؤولة عن الأمن الخارجي، وعن الأمن الداخلي والنظام العام للمستوطنات والاسرائيليين. ويجوز للقوات العسكرية الاسرائيلية والمدنيين الاسرائيليين مواصلة استعمال الطرق بحرية في قطاع غزة ومنطقة أريحا.

حرر في واشنطن العاصمة في الثالث عشر من أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

عن منظمة التحرير الفلسطينية:

(توقيع) محمود عباس

عن حكومة اسرائيل:

(توقيع) شمعون بيريز

شهد عليه:

الاتحاد الروسي  
(توقيع) أندريه ف. كوزيريف

الولايات المتحدة الأمريكية  
(توقيع) وارين كريستوفر

-----